**انواع الضرائب على الدخل**

**1- الضريبة على مجموع الدخل**

**وهى تفرض على مجموع الدخل الصافى الذى يحصل عليه الممول خلال العام ويقدم به اقرار ضريبى واحد الى الادارة الضريبية يوضح فيه كل انواع دخله الذى يحصل عليه خلال العام سواء من العمل أو من ثروته العقارية أو المنقولة أو الارباح أو الفوائد أو التعويضات**

**مزايا الضريبة على مجموع الدخل**

1. **اسلوب ايسر بالنسبة للمول حيث انه يقدم مصادر دخله كلها مرة واحدة**
2. **اكثر ملائمة بالنسبة للادارة الضريبية حيث انها تحدد اجراءات موحدة سواء فى ربط او تحصيل الضريبة او تلقى الطعون من الممول**

**عيوب الضريبة على مجموع الدخل**

1. **عدم التمييز بين مصادر الدخل المختلفة مما يجعل الضريبة غير قادرة على تحقيق الاهداف الاجتماعية والاقتصادية**
2. **امكانية تهرب الممول الضريبى كلياً من آداء أيه ضريبة على دخوله المختلفة**

**2- الضرائب النوعية على الدخل**

**وهى فرض ضريبة خاصة بكل نوع من أنواع الدخل ، فتفرض ضريبة على الدخل من المرتبات وأخرى على الدخل من الثروات العقارية وثالثة على الدخل من المهن الحرة والارباح التجارية**

**مزايا الضريبة النوعية على الدخل**

1. **التمييز بين مصادر الدخل المختلفة مما يجعل الضريبة قادرة على تحقيق الاهداف الاجتماعية والاقتصادية**
2. **عدم امكانية تهرب الممول الضريبى كلياً من آداء أيه ضريبة على دخوله المختلفة**

**عيوب الضريبة النوعية على الدخل**

1. **تعدد الضرائب على الدخل قد يؤدى الى الازدواج الضريبى اى فرض أكثر من ضريبة على نفس المصدر من مصادر الدخل**
2. **مضاعفة نفقات الدولة فى تحصيل الضريبة مما يقل من كفاءة الضريبة**

**3- الضرائب على الأرباح الاستثنائية**

**وهى ارباح يحققها الافراد بصورة طارئة وغير دائمة من مصادر غير قابلة للبقاء مثل الارباح التى تتحقق فى اوقات الحروب ، فتجد الدولة انه يجب فرض ضريبة استثنائية ذات معايير خاصة لان التجار تستفيد من الارتفاع المستمر فى الاسعار وتحقق ارباح استثنائية**

**مبررات فرض ضريبة استثنائية على الارباح**

1. **تقترن الزيادة فى الاسعار المصاحبة لظروف الحرب بأعادة توزيع الدخل لصالح المنتجين على حساب المستهلكين مما يتطلب تحقيق العدالة عن طريق فرض ضرائب على المنتجين لأعادة التوازن فى توزيع الدخل**
2. **الارباح التى تنتج فى ظروف الحرب لا دخل للمنتج فى تحققها لذلك يجب فرض ضريبة استثنائية**
3. **تساعد تلك الضريبة على الحد من التضخم وتولد ايراد غزير تحتاجه الدولة فى تغطية نفقاتها**

**3- الضرائب على الانفاق**

**1- الضرائب على الاستهلاك وعلى الانتاج**

**تفرض الضريبة على استعمال اموال الاستهلاك كفرض ضريبة على استهلاك الفرد لسيارته او تلفزيونه مثلاً وهى ضرائب ضعيفة وليس لها اهمية نسبية**

**او تفرض على انتاج السلع الاستهلاكية او عند شرائها فى الاسواق وهى ضريبة لها اهمية كبيرة وهذه الضريبة تسمى بالضريبة على رقم الاعمال**

**الضرائب على رقم الاعمال**

**وهى ضرائب تفرض على حجم المعاملات فى سلعة واحدة او مجموعة من السلع وتأخذ ثلاث اشكال :-**

**1- الضريبة العامة المتتابعة على رقم الاعمال**

**وهى ضريبة تفرض على كل مراحل انتاج السلعة حتى تصل الى المستهلك النهائى فتفرض عند بيع السلعة من المنتج الى تاجر الجملة وتفرض عند بيعها من تاجر الجملة الى التجزئة وتفرض عند بيعها من تاجر التجزئة الى المستهلك ويتحمل عبئها بالكامل المستهلك**

**2- الضريبة العامة الواحدة على رقم الاعمال**

**وهى ضريبة تفرض على مرحلة واحدة من مراحل الانتاج فقط**

**3- الضريبة النوعية المتعددة على بعض االسع**

**بمعنى فرض فرض الضريبة على رقم الاعمال لكن باسلوب فرض ضرائب متعددة تختلف بأختلاف نوع السلعة وليست ضريبة عامة على كل السلع**

**2- الضرائب الجمركية**

**الضرائب الجمركية هى ضرائب غير مباشرة تفرض على الواردات او الصادرات وتحصلها الدولة على واقعة عبور السلعة للحدود الوطنية**

**وتفرض الضرائب غالباً على معظم الواردات وقلما تفرض على الصادرات فى بعض الحالات الاستثنائية مثل السلع الضرورية التى لا ترغب الدولة فى خروجها ما البلاد مثل المواد التموينية .**

**تقسيمات التعريفة الجمركية**

**التعريفة الجمركية هى سعر الضريبة الجمركية المفروضة على السلع وهى تقسم الى**

**1- تعريفة بسيطة وتعريفة متعددة للسعر**

**التعريفة البسيطة وهى تعريفة واحدة تفرض على السلعة اى ان كان مصدرها**

**اما التعريفة المتعددة فيختلف سعرها باختلاف دولة المصدر وتتحدد بناء على الاتفاقيات الثنائية بين الدول**

**2- تعريفة فرضية وتعريفة اتفاقية**

**التعريفة الفرضية تتحدد بارادة الدولة منفردة ومتمثلة فى سلطتها التشريعية**

**التعريفة الاتفاقية تفرض بموجب اتفاق دولى مع مجموعة دول اخرى**

**3- تعريفة قيمية وتعريفة نوعية وتعريفة مركبة**

**التعريفة القيمية ويتحدد فيها سعر الضريبة كنسبة مئوية من سعر السلعة المستوردة**

**التعريفة النوعية وتتحدد سعر الضريبة بمبلغ معين على اساس الوحدة من السلعة بالعدد او بالوزن**

**التعريفة المركبة هى عبارة عن تعريفة نوعية يضاف اليها تعريفة قيمية لتعويض الفارق فى الجودة او الحجم بين عدد الوحدات من السلعة**

**4- تعريفة مالية وتعريفة حمائية**

**التعريفة المالية هى التى يكون الغرض منها زيادة حصيلة الدولة من الايرادات**

**التعريفة الحمائية وهى التى يكون الغرض منها حماية المنتجات المحلية من المنافسة الاجنبية**

**بعض الانظمة الملحقة بالضرائب الجمركية**

**1- نظام التجارة العابرة ( الترانزيت )**

**وطبقاً لهذا النظام فان السلع التى تدخل الى الدولة بغرض المرور منها الى الدول الاخرى مثل السلع التى تمر بقناة السويس مثلاً فانها سلع غير خاضعة للضريبة الجمركية اما ما يستقر منها فى البلد فانه يخضع للضريبة الجمركية**

**2- نظام الاعفاء المؤقت**

**تعفى طبقاً لهذا النظام ولفترة مؤقتة بعض المواد الاولية المستخدمة فى انتاج سلع يعاد تصديرها الى الخارج بعد تصنيعها ، فاذا انتهت الفترة الزمنية المحددة دون اعادة تصدير السلعة فان المواد الاولية تخضع للضريبة الجمركية**

**3- نظام رد الضريبة الجمركية ( الدروباك )**

**يدفع مستورد المواد الاولية الضريبة الجمركية اولاً ، ثم يستحق استردادها مرة اخرى اذا قام بتصدير السلع التى تحتوى على هذه المواد الاولية للخارج مرة اخرى**

**4- نظام المناطق الحرة**

**وهو انشاء مناطق داخل الدولة وعلى اراضيها لكنها لا تخضع للضرائب الجمركية المتداولة داخل هذه المناطق ( منطقة بورسعيد الحرة ) وذلك تشجيعاً للتجارة واقامة المشروعات الصناعية الاجنبية على تلك المناطق الغير خاضعة للضريبة ، لكن مرور السلع من تلك المنطقة الى باقى انحاء البلاد يتطلب فرض ضريبة جمركية على السلعة .**